

## شرح مسند أبي حنيفة

- حديث المتعة .

( وبه ) أي بسنده المذكور على وجه المسطور ( أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء ) احترازاً عن متعة الحج وهذا مبين لرواية أحمد عن جابر ورواية البخاري عن علي أنه نهى عن المتعة .

( وبه ) أي بسنده المذكور وبصفته المزبور ( أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن كل ذي مخلب من الطير ) كالصقر والبازي وقد رواه أحمد ومسلم وأبو داود وابن ماجه عن ابن عباس أنه نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع وعن أكل كل ذي مخلب من الطير